@ 263 @ $ الآية الرابعة $ قوله تعالى (!. (!

قال القاضي أبو بكر بن العربي هذه الآية أصولية فإنها تفيد مسألة من الأصول وهي أن النبي وأمته هل تعبدوا بشريعة من قبلهم أم لا وقد حققناه في الأصول فلتنظر هناك .

وفيها من الأحكام العمل بما ظهر من أفعالهم وأخبرنا عنهم النبي وثبت في الصحيح عن النبي واللفظ للبخاري عن العوام قال سألت مجاهدا عن سجدة ص فقال سألت ابن عباس من أين سجدت فقال أو ما تقرأ (! !) إلى قوله (! !) وكان داود عليه السلام ممن أمر نبيكم أن يقتدي به فسجدها داود فسجدها رسول ا وستراها مستوفاة في سورة ص إن شاء ا تعالى $ الآية الخامسة $.

قوله تعالى (!. (!

فيها مسألتان $ المسألة الأولى في تفسير الينع $.

فيه ثلاثة أقوال .

الأول الطيب والنضج يقال أينع الثمر يينع ويونع والثمر يانع ومونع إذا أدرك .

الثاني قال ابن الأنباري الينع جمع يانع وهو المدرك البالغ .

الثالث قال الفراء ينع أقل من أينع ومعناه احمر ومنه ما روي في حديث